

صحيح مسلم

369 - (1321) حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن أنها أخبرته أن ابن زياد كتب إلى عائشة أن عبد الله بن عباس قال .
إلى فاكثبي بهديي بعثت وقد الهدي ينحر حتى الحاج على يحرم ما عليه حرم هديا أهدي من Y
بأمرك قالت عمرة قالت عائشة ليس كما قال ابن عباس أنا فتلت قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي ثم
قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ثم بعث بها مع أبي فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء أحله الله له حتى
نحر الهدي .

[ش (إن ابن زياد) هكذا وقع في جميع نسخ صحيح مسلم أن ابن زياد قال أبو علي
الغساني والمازري والقاضي عياض وجميع المتكلمين على صحيح مسلم هذا غلط وصوابه أن زياد
بن أبي سفيان وهو المعروف بزياد بن أبيه وهكذا وقع على الصواب في صحيح البخاري والموطأ
وسنن أبي داود وغيرها من الكتب المعتمدة ولأن ابن زياد لم يدرك عائشة]